

دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي

البلدية - جباليا النثرية

2023 / 3 / 28

8 / 1

حفظه الله

عطوفة الأخ / م. سمير مطير

وكيل وزارة الحكم المحلي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع / تنفيذ الإغلاق الإداري على محطة غاز الخزندار المملوكة / لشركة نفط غزة في التسيمة

(106) من القطعة رقم (972) الصادر بناءً على تكليف من اللجنة المركزية

بدايةً نتمنى من الله عز وجل أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم بخير حال وأهدأ بالٍ وتتمتعون بموئيل الصحة وتتمام العافية .
بالإشارة للموضوع أعلاه فإنه يرجى التكرم بالعلم بأنه كان قد صدر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بوزارة الحكم المحلي قرار رقم (2021/19) والمؤرخ في 2021/6/30م والقاضي بتكليف بلدية جباليا بتنفيذ الإغلاق الإداري على المحطة المذكورة وذلك لعدم مطابقتها لأنظمة ترخيص محطات الغاز المعمول بها ووجود مخالفات جسيمة تتمثل بتهديد السلامة العامة والأمن المجتمعي ، وبناءً عليه قامت البلدية بتوجيه أمر إغلاق إداري رقم (2021/130) للمحطة المذكورة بموجب الأمر رقم 413 لسنة 1972م وتعدّلته وذلك تمهيداً لإغلاق المحطة بشكل كامل وفق الإتفاق الموقع والمؤرخ في 2020/12/24م والمهلة الواردة فيه التي تم منحها لإدارة المحطة لتسوية أوضاعها أو إغلاقها ونقلها ، وقد تقدم مجلس إدارة المحطة (شركة نفط غزة) بالإعتراض على القرار المشار إليه لدى المحكمة الادارية بالإستدعاء رقم (2022/12) والطلب المتفرع عنه رقم (2022/17) بشأن إيقاف قرار الإغلاق الإداري رقم (2021/130) وقد صدر حكم بتاريخ 2022/5/19م في الطلب العاجل بتنفيذ الإغلاق ورفض الطلب ، ومن ثم تقدمت إدارة المحطة بالطعن لدى محكمة العدل العليا في الطعن رقم (2022/54) وقد صدر بتاريخ 2023/3/20م حكم محكمة العدل العليا بتأييد الحكم ورفض الطلب ، وبموجب هذا الحكم فقد أصبح قرار الإغلاق الإداري الصادر عن البلدية بتكليف من اللجنة المركزية نافذاً .

وعليه تلياً بعلكم بأنه سيتم إتخاذ الإجراءات القانونية التالية :-

- 1- توجيه إخطار تنفيذ قرار الإغلاق الإداري رقم (2021/130) لإدارة شركة نفط غزة المالكة للمحطة المذكورة بموجب حكم المحكمة الصادر وأنه سيتم إتخاذ إجراءات الإغلاق خلال 72 ساعة من تاريخ تسلمهم للإخطار وذلك لمنح إدارة المحطة المهلة الكافية لترحيل وإفراغ الغاز المسال من المحطة المذكورة تمهيداً لإغلاقها إدارياً .
- 2- مخاطبة الإدارة العامة للدفاع المدني للتنسيق معهم لإغلاق المحطة إدارياً وتأمينها بصورة آمنة وفق إجراءات السلامة والأنظمة المعمول بها.



حفظه الله

عطوفة الأخ / م. سمير مطير

وكيل وزارة الحكم المحلي


السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع / تنفيذ الاغلاق الاداري على محطة غاز الخزندار المملوكة / لشركة نفط غزة في القسيمة**(106) من القطعة رقم (972) الصادر بناءً على تكليف من اللجنة المركزية**

بدايةً نتمنى من الله عز وجل أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم بخير حالٍ وأهدأ بالٍ وتنعمون بموفور الصحة وتمام العافية .
بالإشارة للموضوع أعلاه فإنه يرجى التكرم بالعلم بأنه كان قد صدر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بوزارة الحكم المحلي قرار رقم (2021/19) والمؤرخ في 2021/6/30م والقاضي بتكليف بلدية جباليا بتنفيذ **الإغلاق الإداري** على المحطة المذكورة وذلك لعدم مطابقتها لأنظمة ترخيص محطات الغاز المعمول بها ووجود مخالفات جسيمة تتمثل بتهديد السلامة العامة والأمن المجتمعي ، وبناءً عليه قامت البلدية بتوجيه أمر إغلاق إداري رقم (2021/130) للمحطة المذكورة بموجب **الأمر رقم 413 لسنة 1972م وتعديلاته** وذلك تمهيداً لإغلاق المحطة بشكل كامل وفق الاتفاق الموقع والمؤرخ في 2020/12/24م والمهلة الواردة فيه التي تم منحها لإدارة المحطة لتسوية أوضاعها أو إغلاقها ونقلها ، وقد تقدم مجلس إدارة المحطة (شركة نفط غزة) بالاعتراض على القرار المشار إليه لدى المحكمة الادارية بالاستدعاء رقم (2022/12) والطلب المتفرع عنه رقم (2022/17) بشأن إيقاف قرار الإغلاق الإداري رقم (2021/130) وقد صدر حكم بتاريخ 2022/5/19م في الطلب العاجل بتنفيذ الإغلاق **ورفض الطلب** ، ومن ثم تقدمت إدارة المحطة بالطعن لدى محكمة العدل العليا في الطعن رقم (2022/54) وقد صدر بتاريخ 2023/3/20م حكم محكمة العدل العليا بتأييد الحكم **ورفض الطلب** ، وبموجب هذا الحكم فقد أصبح قرار الإغلاق الإداري الصادر عن البلدية بتكليف من اللجنة المركزية **نافذاً** .

وعليه فإننا نعلمكم بأنه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية التالية :-

- 1- توجيه إخطار تنفيذ قرار الإغلاق الإداري رقم (2021/130) لإدارة شركة نفط غزة المالكة للمحطة المذكورة بموجب حكم المحكمة الصادر وإنه سيتم إتخاذ إجراءات الإغلاق خلال 72 ساعة من تاريخ تسلمهم للإخطار وذلك لمنح إدارة المحطة المهلة الكافية لترحيل وإفراغ الغاز المسال من المحطة المذكورة تمهيداً لإغلاقها إدارياً .
- 2- مخاطبة الإدارة العامة للدفاع المدني للتنسيق معهم لإغلاق المحطة إدارياً وتأمينها بصورة آمنة وفق إجراءات السلامة والأنظمة المعمول بها.



- 3- إعتبار جميع التفاهمات والإتفاقات السابقة مع ممثلي شركة نفظ غزة لاغية منذ تاريخ تسلمهم للإخطار وأنه لا يحق لهم المطالبة بأي خسائر أو تعويضات على البلدية لتنفيذها الحكم المشار إليه بالتكليف وفق الصلاحيات القانونية و توصيات اللجنة المركزية بهذا الخصوص وحفاظاً على .
- 4- مخاطبة الهيئة العامة للبترول من طرفكم بشأن تنفيذ قرار الإغلاق الإداري الصادر عن اللجنة المركزية لوقف تمديد المحطة المذكورة بالغاز المنزلي الطبيعي تمهيداً لإغلاقها .
- 5- إشعار وزارة الإقتصاد من طرفكم بالقرار الإداري المشار إليه لإتخاذ الإجراءات الإحترازية في حال تم تنفيذ إغلاق المحطة إدارياً والعمل على عدم التسبب بعجز لدى المواطن. ن في كميات الغاز المنزلي وضمان إستمرار إنتفاعهم به وفق الأنظمة المعمول بها .

لذا نأمل من سيادتكم مخاطبة الجهات المعنية وذات الإقتصاص بالقرار المشار إليه وذلك
لإتخاذ الإجراءات اللازمة حفاظاً على الأمن والسلامة وللمقتضيات المصلحة العامة .

أخوكم/ م. مازن عبد سالم النجار

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس بلدية جباليا النزلة

6 رمضان 1444 هـ الموافق 28 مارس 2023م



المرفقات/

- صورة عن قرار اللجنة المركزية بجلستها رقم (2021/19) والمنعقدة بتاريخ 2021/6/30م
- صورة عن الوقف الإداري رقم (2021/130)
- صورة عن اللائحة الجوابية في الطلب المرقوم أعلاه
- صورة عن قرار حكم المحكمة الإدارية بالطلب رقم()

قوة يدانية
22/9/19

لدى المحكمة الإدارية بغزة.
في الطلب رقم: ٢٠٢٢/١٧.
في الاستدعاء رقم: ٢٠٢٢/١٢.

الساعة: ١٠:٢٤

أمام السادة القضاة:

رئيساً .

المستشار: حسن علي الهسي

عضواً.

المستشار: سليمان الغلبان

عضواً.

المستشار: محمد أبو مصبح

وسكرتارية: سهير محمد عياد.

المستدعية : شركة نفط غزة للتجارة العامة ويمثلها السيد/ نور الدين محسن الشيخ هاشم
الخزندار.

وكيله المحامي: أ. / حسن الأشرم.

المستدعي ضدهما:

١- وزارة الحكم المحلي يمثلها قانوناً المهندس/ سمير مطير وكيل الوزارة يمثلته أ. / النائب العام.

٢- بلدية جباليا النزلة ويمثلها قانوناً م/ مازن النجار .

جلسة يوم: الخميس ٢٠٢٢/٠٥/١٩ م.

الحضور : حضر وكيل المستدعي أ. / حسن الأشرم.

وحضر ممثل المستدعي ضدها الأولى أ. / ياسر ضميذة.

وحضر مفوض المستدعي ضدها الثانية أ. / موسى أبو سعدة.

يقتصر دور هذه المحكمة على تلاوة القرار

//القرار//


قررت المحكمة بالأغلبية رفض الطلب


صدر بجلسته: ٢٠٢٢/٠٥/١٩ م.

رئيس المحكمة

عضو

عضو






السلطون - مدينة جباليا - شارع الفالوجا
Palestine - Alfaila ST. P.BOX 2740

رقم القرار 15-19-2021

رقم الملف: (A1487)

رقم المعاملة: 60754/2021



السيد/ رئيس اللجنة المحلية لمنطقة تنظيم بلدية جباليا ... المحترم

الموضوع / القرار المرفق

مرفق طيه قرار اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها
2021/19 والمنعقدة بتاريخ 30/06/2021.

بشأن /ترخيص محطة غاز فئة (أ) باسم / شركة نفط غزة عنها/ محسن الخزندار .

للعلم وعمل الأزم حسب الأصول ...
واقبلو التوبة ...

الأخ / يوسف

السيد / عبد الله

السيد /

السيد /

دولة فلسطين
الأمين الوفيدي

أمانة سر اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

م. ج. م. ح. م.

مخاضة إقرار بالقرار
مما لا يوجد اتفاق بينه وبين
لجنة تنظيم المدن
2021



رقم الملف: (A1487)

رقم المعاملة: 60754/2021

قرار رقم (15) جلسة رقم (19) بتاريخ 30/06/2021

ترخيص محطة غاز فئة (أ) باسم / شركة نفط غزة عنها / محسن الخزندار


القرار

- بعد الاطلاع على كتاب لجنة ترخيص المنشآت والحرف الخطرة المؤرخ في 22/4/2020.
- وبعد الاطلاع على مستندات الملف الخاص بترخيص محطة غاز على أرض القسيمة رقم (106) من القطعة رقم (978) باسم / شركة نفط غزة عنها / محسن الخزندار ضمن اراضي جباليا وبعد المناقشة قررت اللجنة المركزية التالي:-
- تكليف بلدية جباليا بإغلاق محطة الغاز القائمة على أرض القسيمة رقم (106) من القطعة رقم (978) باسم / شركة نفط غزة عنها / محسن الخزندار إغلاقاً إدارياً حسب الأصول.

م. أحمد عبد المصطفى أبو راس

رئيس اللجنة التنفيذية للإدارة المحلية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة





التاريخ: 2023/3/23 م

حفظه الله

السيد / م. مازن النجار (أبو تامر)

رئيس البلدية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع/ تنفيذ الإغلاق الإداري على محطة غاز الخزندار المملوكة/ لشركة نفط غزة بمنطقة جباليا - شارع البحر في القسيمة (106) من القطعة رقم (972) الصادر بناءً على تكليف اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي بالإشارة للموضوع أعلاه فإنه يرجى التكرم بالعلم بأنه قد صدر قرار رقم (2021/19) عن اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي و المؤرخ في 2021/6/30م القاضي بتكليف بلدية جباليا بإيقاع الإغلاق الإداري على المحطة المذكورة و ذلك لعدم مطابقتها لأنظمة ترخيص محطات الغاز و وجود مخالفات جسيمة تتمثل بتهديد السلم و الأمن المجتمعي ، و قد تم الاعتراض على القرار لدى المحكمة الإدارية بالإستدعاء رقم (2022/12) والطلب المتفرع عنه رقم (2022/17) وقد صدر حكم في الطلب العاجل بتنفيذ الإغلاق ورفض الطلب، ومن ثم تقدم بالطعن لدى محكمة العدل العليا في الطعن رقم (54/ 2022) وقد صدر بتاريخ 2023/3/20م حكم محكمة العدل العليا في بتأمين الحكم ورفض الطلب، و بموجب هذا الحكم فقد أصبح قرار الإغلاق الصادر عن اللجنة المركزية نافذاً ،وعليه فإن الدائرة القانونية توصي بما يلي :

- 1- مخاطبة وزارة الحكم المحلي بشأن تنفيذ قرار اللجنة المركزية و ذلك لعمل مخاطبة للهيئة العامة للبترو لوقف تمديد المحطة المذكورة بالغاز المنزلي الطبيعى تمهيداً لإغلاقها .
- 2- توجيه إخطار تنفيذ إغلاق إداري بموجب الحكم الصادر و إنه سيتم إتخاذ إجراءات الإغلاق خلال 72 ساعة و ذلك لمنح إدارة المحطة المهلة الكافية لترحيل الغاز المسال من تاريخ تسلمهم للإخطار.
- 3- مخاطبة الإدارة العامة للدفاع المدني للتنسيق معهم لإغلاق المحطة و تأمينها بصورة آمنة وفق الأنظمة المعمول بها.
- 4- اعتبار جميع التفاهات و الإتفاقات السابقة مع ممثلي شركة نفط غزة لاغية منذ تاريخ تسلمهم للإخطار و أنه لا يحق لهم المطالبة بأي خسائر أو تعويضات على البلدية لتنفيذها الحكم بالتكليف وفق الصلاحيات القانونية و توصيات اللجنة المركزية بهذا الخصوص.

بمزيد الاحترام

أ.موسى ابو سعدة

رئيس قسم القضايا

